

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٠٩٨ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزاع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وعلى طلب محافظ الغربية :

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة معالجة الصرف الصحي الواقعة بحوض الخمسين غمرة (٢) ، بمسطح ٤ أفدنة و٤ قرارات و٦ أسهم ، بناحية قرية أكوه الحصة - مركز كفر الزيات بمحافظة الغربية .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه في المادة السابقة والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالمذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي والكشوف المرفقة .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٨ ربيع الآخر سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ١٥ ديسمبر سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديوني

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٠٩٨ لسنة ٢٠١٩
باعتبار مشروع إقامة محطة معالجة الصرف الصحي بقرية أكوة الحصنة -
مركز كفر الزيات - محافظة الغربية من أعمال المنفعة العامة
والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لتنفيذه
أنشرف بعرض الآتي :

طلبت محافظة الغربية تقرير صفة النفع العام لمشروع إقامة محطة معالجة للصرف الصحي بقرية أكوة الحصنة - مركز كفر الزيات - محافظة الغربية وذلك على مساحة ٤ أفدنة و٤ قراريط و٦ أسهم بحوض الخمسين عمرة (٢) ، والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لتنفيذه والمحددة بالحدود والأبعاد التالية :

الحد البحري : القطعة رقم (٧٤ ، ٧٥) بطول ١٩ ، ٢٥٢ م .

الحد القبلي : القطعة رقم (٣٠ ، ٣٢) بطول ٥٠ ، ٣٩٥ م .

الحد الشرقي : القطعة رقم (٣٠) بطول ٨٠ ، ٦٢ م .

الحد الغربي : القطعة رقم (٣ ، ٣١) بطول يبدأ من ١١ ، ٦٠ م ثم ١٥١ ، ٦٠ م ثم ٥٤ م .

تم إيداع مبلغ ٨٤١٠٠٠ جنيهه (فقط ثمانمائة وواحد وأربعون ألف جنيهه لا غير) لدى مديرية المساحة بالمحافظة لحساب تعويضات نزع ملكية هذا المشروع بأمر الدفع الإلكتروني رقم (٢٧١٠١٩٠٦٠٥٤٥٨٠ GP) بتاريخ ١٧/٦/٢٠١٩ إعمالاً لأحكام المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة .

وقد وافق السيد الدكتور وزير الزراعة واستصلاح الأراضي بالكتاب رقم (٩١٤) بتاريخ ١٧/٦/٢٠١٧ على إقامة المشروع على مساحة ٦ أفدنة و٤ قراريط و٦ أسهم منها فدانان تبرع تلقائي صدر به قرار السيد المحافظ رقم (٩٦٨) بتاريخ ٢٥/١١/٢٠١٧ على تقرير صفة المنفعة العامة لهذا المشروع .

٤ - الجريدة الرسمية - العدد الأول في ٢ يناير سنة ٢٠٢٠

ولما كان مشروع إقامة محطة معالجة الصرف الصحي بقرية أكوّة الحصّة - مركز كفر الزيات - محافظة الغربية ، يحقق نفعاً عاماً لأهالي المحافظة الأمر الذي يتطلب اتخاذ الإجراءات اللازمة لتقرير هذه الصفة له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لتنفيذه .

لذلك - وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية وقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - في حالة الموافقة - التوجيه بإصداره .

وزير التنمية المحلية

لواء / محمود شعراوي



